الأهرام

المصدر : الوفد

التاريخ : ٢٤ يوليو ١٩٩٩

اغتصاب الأطفال.. بالشيكولاتة!

١٠٠٠ طفل يتم اغتصابهم سنويا.. والقانون يعتبر الجريمة «هتك عرض»!

الذئاب البشرية استغلت سزاجة الاطفال واغرائهم بالشيكولاتة لاغتصابهم

تحقيق:
نادية مطاوع

مطلوب إصلاح المجتمع وعيوبه للقضاء على الظاهرة

لم تعد ظاهرة الاغتصاب قاصرة علي الاناث إنما امتدت للاطفال ايضا لتصبح براءتهم فريسة لذئاب لا تعرف قلوبها الرحمة.. فكثيرا ما تطالعنا صفحات الصحف يوميا بانباء تعرض طفل او طفلة للاغتصاب سواء من طفل مثلهم او من شاب وليست جريمة اغتصاب الطفلة «مريم» ببعيدة عن الاذهان.

لكن الامر الغريب انه بالرغم من تنفيذ عقوبة الاعدام في مرتكب تلك الجريمة الا ان هذا لم يكن رادعا لغيره فتكررت الجريمة كثيرا حتي اصبحت ظاهرة يجب الانتباه إليها قبل ان يروح ضحيتها مستقبل مصر كله.

جرائم اغتصاب الاطفال تزايدت فى السنوات الاخيرة .. ومطلوب تشديد العقوبة

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

تؤكد الاحصاءات الرسمية ان جرائم الاغتصاب التى تقع سنويا سواء للاناث او الاطفال بحوالى ١٠٠٠ جريمة سنويا إلا ان هذا الرقم لا يمثل سوى ٢٪ فقط من الجرائم التى ترتكب بالفعل حيث يخشى المجتمع من الفضيحة ويرفض اولياء الامور الابلاغ عن هذه الجرائم ومع ذلك فحوادث اغتصاب الاطفال تملأ صفحات الحوادث بالصحف.

ورغم تطبيق التعديل الاخير للمادة ٢٩١ من قانون العقوبات على مغتصب الطفلة «مريم» ورغم الضجة الاعلامية التى صاحبت تلك الجريمة وتنفيذ العقوبة فى مرتكبها إلا ان هذا لم يكن رادعا لغيره بل ان الجريمة فى تزايد مستمر حتى انها لم تعد مقصورة على البنات إنما تعرض لها الاولاد وايضا كما انها اصبحت تحدث فى كل مكان وفى كل محافظات مصر.

فقد تقدم ولى امر طفلة عمرها ٧ سنوات ببلاغ إلى مركز امبابة ضد صديقه الشيخ «٥٧ سنة» يتهمه فيه باغتصاب طفلته حيث قام باستدراجها إلى المزارع باغرائها بقطعة من الشيكولاتة وقام باغتصابها عدة مرات.

الشيكولاتة هي السبب!!

وللشيكولاتة والحلويات دور كبير فى الايقاع بالاطفال حيث يستخدمها الذئاب دائما كوسيلة سهلة ومضمونة للايقاع بضحاياهم فكما فعل صديق والد طفلة امبابة فعل شاب «نجار مسلح» فى الخامسة والعشرين من عمره حيث استخدام قطعة شيكولاتة لاستدراج طفلة «٦ سنوات» بعد خروجها من المدرسة وقام باغتصابها اسفل سلالم عقار تحت الانشاء وتمكنت الطفلة من الفرار إلى منزلها فقامت والدتها بابلاغ الشرطة بالواقعة.

وفى الاسكندرية قام عاطل باغتصاب طفل ١٠ سنوات ثم قام بتهشيم رأسه بآلة حادة وكتم انفاسه حتى الموت، بعد ان هدده الطفل بفضحه فكان مصيره الموت.

اغتصاب جماعي!

واحيانا ما تحدث هذه الجرائم بشكل جماعى ايضا ففى منطقة شبرا تقدمت سيدتان ببلاغ لقسم الساحل يفيد تعرض فتياتهما الصغيرات الثلاث للاغتصاب من جانب طفلين يعملان فى المعمار حيث يعمل المتهمان مع مقاول يقوم بتنكيس العقار حيث استدرج الطفلان ١٢ و١٤ سنة الفتيات الصغيرات الثلاث ٤ و ٥ سنوات إلى سطح العقار وقاما باغتصابهن وقامت احدى الفتاتين الصغيرتين «٤ سنوات» بابلاغ والدتها بما حدث فقامت بدورها بابلاغ الشرطة.

كذلك فقد القت مباحث امبابة القبض على تاجر خردة عمره ٦٤ سنة قام بالاعتداء على ٦ تلاميذ بإحدى المدارس الابتدائية بالمنيرة من بينهم طفلة عمرها ٦ سنوات وباقى الضحايا من الذكور وتتراوح اعمارهم بين ٧ و٩ سنوات.

وجرائم اغتصاب الاطفال ليست مقصورة على القاهرة والجيزة فقط إنما وصلت للاقاليم ايضا وحادث اختطاف الطفلة «مريم» واغتصابها لمدة ٤٧ يوما خير شاهد على ذلك حيث وقعت هذه الجريمة فى القناطر وتلتها عدة جرائم اخرى آخرها واخطرها تلك الجريمة التى وقعت بمنية النصر مركز المنصورة حيث قام مزارع ١٧ سنة باغتصاب طفلة ١٢ سنة تحت تهديد السلاح ولخوفه من ان يتم تنفيذ عقوبة الاعدام فيه مثلما حدث مع مغتصب الطفلة «مريم» حاول قتلها فقام بالقائها فى بئر ساقية وعاد لمنزله إلا ان القدر اراد للفتاة ان تعيش

جرائم الاغتصاب بل جعلها اكثر عنفا حيث كثيرا ما اصبحت تقترن بالقتل او محاولة قتل الضحية حتى لا يعرض نفسه للوقوع تحت طائلة العقاب.

تشديد العقوبة ليس حلا!

ويرى المستشار حامد الجمل رئيس مجلس الدولة الاسبق ان تشديد العقوبة وحدة لا يكفى للقضاء على تلك الظاهرة، فالظروف التى ادت إلى انتشارها مازالت قائمة حتى انها اصبحت ظاهرة تهدد الاطفال ذكورا او اناثا.

وهذه الظاهرة لم تعرفها مصر إلا منذ ٢٠ عاما تقريبا وقد نتجت عن ازمات البطالة والاسكان وارتفاع الاسعار وما ترتب على ذلك كله من ازمة زواج وانحدار اخلاقى شديد فى وسائل الاعلام ومؤسسات التعليم مما ادى إلى انحدار القيم الاخلاقية وهذا كله ادى إلى انتشار الاغتصاب كظاهرة اجرامية.

واضاف المستشار الجمل: من هنا فإن تشديد العقوبة لم ولن يردع مرتكبيها بل انه ادى بالمجرمين الشواذ إلى قتل ضحاياهم قبل

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

يهشم رأس طفل بآلة حادة

حبس ذئب بشرى

اغتصب طفلة وحاول قتلها

الإسكندرية - مكتب الوفد.

تجرد عامل بالإسكندرية من إنسانيته، وقام باغتصاب طفلة هشم رأسها بآلة حادة وكتم أنفاسها بيديه حتى لفظت آخر أنفاسها، إلا أن القبض على المتهم الذي تعرف تفصيلياً بارتكاب الجريمة بوكين سيارة النجدة سيسبه ؛ أثناء على يمة التحقيق معه.

وصرح المصدر بأنه تلقت المديرية بلاغاً بالعثور على الأول من أمس جثة مشوهة لطفلة بالإسكندرية وعلى الفور انتقلت أجهزة المباحث إلى مكان الحادث بشارع محمد على وتبين من التحريات أن المجني عليه طالب بالمرحلة الابتدائية الصغار الذي يشتبه فيه المتهم. ألقى القبض عليه أثناء تجوله في منطقة كان يقطن بها المتهم. وقام بحمله على كتفه وتوجه به إلى منزله وأثناء سيره مر المتهم بمنزل مهجور فاصطحب الطفل إليه وقام بخنقه حتى فارق الحياة وهشم رأسه بآلة حادة.

وأثناء تواجد المتهم بالمنزل اتصل بشقيقه وأخبره بما فعله وطلب منه الحضور إليه، وعندما حضر شقيقه وشاهد الطفلة جثة هامدة أخبر المتهم بأنه سيقوم بإبلاغ الشرطة بالواقعة وأثناء مواجهة المتهم بأقوال شقيقه اعترف بارتكابه الجريمة وأرشد عن مكان إخفاء الآلة المستخدمة في الجريمة وتم ضبطها.

تحرر المحضر اللازم وتم عرض المتهم على النيابة العامة التي أمرت بحبسه ٤ أيام على ذمة التحقيقات.

وهكذا لم يفلح التعديل الاخير في المادة ٢٩١ في القضاء على الاغتصاب او بعده. لذلك فإن الاصلاح لن يتأتى إلا بالقضاء على اسباب الظاهرة على ان يصاحب العقاب وجود قضاء سريع ومستقل للفصل في تلك الجرائم مع ضرورة وجود اداة حكومية تعمل على حل ازمات المجتمع كله خاصة تلك التي يعاني منها الشباب.

اشار المستشار الجمل إلى انه من المبادىء الدستورية والتشريعية والدينية ضرورة ان تتناسب العقوبة مع الجريمة ومع ظروف المجرم والضحية ويجب لاعداد التشريعات بصفة عامة والعقوبات بصفة خاصة التفكير والتأنى والتروى في وضع الاحكام لضرورة تناسب العقوبة مع الجريمة.

وهذا لم يحدث في المادة ٢٩١ فلم يحقق التشديد هنا الغاية منه، بل زاد الجريمة بشاعة. ويرجع هذا إلى ان المشرع اعتمد على الاسلوب الدعائى ولم يلتزم بالاصول الدينية والعلمية والفنية للتشريع انما سن هذا القانون للشهرة فقط!!

ظروف متشددة

المادة ٢٦٨ من قانون العقوبات هى المسئولة عن الجرائم التى تقع للاطفال حيث تدخل جرائم اغتصابهم ضمن جريمة هتك العرض ويعتبر كون الضحية طفلا من الظروف المشددة للعقوبة حيث تطبق على مرتكبها اقصى عقوبة وهى السجن لمدة ٧ سنوات خاصة اذا وقعت الجريمة من احد الاشخاص المسئولين عن الطفل.

بينما في الحالات العادية كان الحكم يصدر بالسجن لمدة ٣ سنوات وحينما قام المشرع بتعديل المادة ٢٩١ لم يتطرق المو ضوع لصغر سن المجنى عليه واعتبر الاعدام تشديدا للعقوبة في حالة الاغتصاب، ويبدو انه كان لهذا التشديد دور في الاعراض عن اغتصاب الفتيات ولجأ المنحرفون إلى اغتصاب الاطفال!!

وتعرض الاطفال للاغتصاب كارثة لم يلتفت إليها احد حيث ان نتائجها خطيرة جدا وهو ما اكدته الدكتورة سوسن فايد خبيرة علم النفس بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. فتعرض الطفل للاغتصاب يؤدى إلى تدمير تام يلازمه طوال حياته ويؤثر على مشاعره العاطفية والجنسية ويحتاج الطفل لعلاج نفسى واجتماعى بعدها ليصبح انسانا سويا حتى لا تؤدى إلى اصابته بعقدة نفسية في المستقبل.

وأضافت د. سوسن مهما تم تشديد العقوبة فإن ذلك لم يفلح في القضاء على الظاهرة مادامت الظروف الاقتصادية سيئة مع انهيار الاخلاق واعلاء القيم المادية في المجتمع. لذلك فان الاصلاح يتطلب اصلاح ظروف المجتمع كله اولا ثم يأتى دور العقوبة بعد ذلك.

احذروا.. صديق الاسرة!

وفى دراستها عن العنف الموجه ضد الاطفال اكدت الدكتورة عزة كريم خبيرة علم الاجتماع بالمركز ان الاغتصاب يعد احد اشكال العنف الموجه ضد الاطفال فى مجتمعنا وقد يقع الاغتصاب من صديق الاسرة او احد القائمين على امر الطفل او من الشارع وارجعت هذا إلى اهمال الاسرة لاطفالها وعدم مراقبتهم باستمرار مما يعرضهم لمثل هذه الافعال السيئة التى تؤدى إلى اصابتهم بالعقد النفسية.

وقد يكره الطفل مجتمعه ويحاول الانتقام سواء باغتصاب الاطفال أو بمحاولة تدمير المجتمع كله. وأكدت انه يجب على الاسرة علاج الطفل الذى يتعرض للاغتصاب والعمل على القضاء على كل آثار هذه التجربة القاسية على نفسه، وعدم تذكيره بها ومعاملته مثل أى طفل عادى وسوى مع عدم الافراط فى تدليله او القسوة عليه.

والسؤال الذى يتردد بقوة اين دور الجمعيات الاهلية وجمعيات الطفولة والامومة فى تأهيل هؤلاء الاطفال الذين يتعرضون للاغتصاب وهم كثيرون؟!

ولماذا لا تشارك هذه الجمعيات فى إزالة آثار تلك التجربة من نفوس الاطفال؟.

واخيرا بعد ان فشل تشديد العقوبة فى القضاء على ظاهرة الاغتصاب فمن يحمى مصر من الذئاب؟!

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية